

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المُقَدِّمَةُ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ،
وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا،
مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضِلِّ فَلَا هَادِيَ
لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ،
وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ خَيْرَ الْكَلَامِ كَلَامُ اللَّهِ، وَخَيْرَ
الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا؛
وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ
فِي النَّارِ.

وبعد: فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ هُوَ مَنْ بَلَغَ الْبَلَاحَ الْمُبِينِ، فَمَا تَرَكَ شَيْئًا يُقَرِّبُ مِنَ الْجَنَّةِ وَيُبَاعِدُ مِنَ النَّارِ إِلَّا أَخْبَرَنَا بِهِ، كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى خَيْرٍ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَيُنْذِرَهُمْ شَرًّا مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ» (١).

وَمِنْ بَيْنِ الْأُمُورِ الَّتِي حَذَرْنَا مِنْهَا: مُهْلِكَاتٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ حَرِيٌّ بِنَا أَنْ نَعْلَمَهَا وَنَفْهَمَهَا، وَنَعْمَلْ عَلَى اجْتِنَابِهَا لِنَنْجُو مِنْ عَذَابِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

* * *

(١) رواه مسلم (١٨٤٤).



التنافسُ في الدنيا

عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ (رضي الله عنه) قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ (صلى الله عليه وآله وسلم) بِدِمْنَةَ قَوْمٍ، فِيهَا سَخْلَةٌ^(١) مَيْتَةٌ، فَقَالَ: «مَا لِأَهْلِهَا فِيهَا حَاجَةٌ؟». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَوْ كَانَ لِأَهْلِهَا فِيهَا حَاجَةٌ مَّا نَبَذُوهَا، فَقَالَ: «وَاللَّهِ! لِلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ السَّخْلَةِ عَلَى أَهْلِهَا، فَلَا أَلْفِينَهَا أَهْلَكَتُ أَحَدًا مِنْكُمْ»^(٢).

لَمْ يَقْتَصِرْ عَلَى تَمْثِيلِهَا بِالسَّخْلَةِ الْمَيْتَةِ، بَلْ

(١) (السَّخْلَةُ): ولد الشاة من المعز أو الضأن.

(٢) رواه البزار «كشف الأستار» (٣٦٩٠)، وصححه الألباني (رحمته الله) في «الصحيحه» (٣٣٩٢).

جَعَلَهَا أَهْوَنَ عَلَى اللَّهِ مِنْهَا، وَأَكَّدَ ذَلِكَ بِالْقَسَمِ
الصَّادِقِ، فَإِذَا كَانَ مِثْلَهَا عِنْدَ اللَّهِ أَهْوَنَ وَأَحْقَرَ مِنْ
سَخْلَةِ مَيْتَةٍ عَلَى أَهْلِهَا، فَمُحِبُّهَا وَعَاشِقُهَا أَهْوَنُ
عَلَى اللَّهِ مِنْ تِلْكَ السَّخْلَةِ.

وَكَوْنُهَا سَخْلَةً أَهْوَنُ عَلَيْهِمْ مِنْ كَوْنِهَا شَاةً كَبِيرَةً؛
لِأَنَّ تِلْكَ رُبَّمَا انْتَفَعُوا بِصُوفِهَا أَوْ دَبَّغُوا جِلْدَهَا،
وَأَمَّا وَلَدُ شَاةٍ صَغِيرَةٍ مَيْتٌ فَفِي غَايَةِ الْهَوَانِ ^(١).

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا الْفَقْرُ أَحْشَى عَلَيْكُمْ» يَعْنِي
لَا أَحْشَى عَلَيْكُمْ مِنَ الْفَقْرِ؛ لِأَنَّ الْفَقِيرَ فِي الْغَالِبِ
أَقْرَبُ إِلَى الْحَقِّ مِنَ الْغَنِيِّ.

وَأَنْظَرُوا إِلَى الرَّسْلِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؛ مَنْ

(١) «عدة الصابرين» (ص ٢٠٥ - ٢٠٦)، بتصرف يسير.

الَّذِي يُكَذِّبُهُمْ؟ يُكَذِّبُهُمُ الْمَلَأُ الْأَشْرَارُ الْأَغْنِيَاءُ،
وَأَكْثَرُ مَنْ يَتَّبِعُهُمُ الْفُقَرَاءُ، حَتَّى النَّبِيِّ ﷺ أَكْثَرُ مَنْ
اتَّبَعَهُ الْفُقَرَاءُ.

فَالْفَقْرُ لَا يُخْشَى مِنْهُ، بَلِ الَّذِي يُخْشَى مِنْهُ أَنْ
تُبْسَطَ الدُّنْيَا عَلَيْنَا، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَلَكِنِّي
أَخْشَى أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا كَمَا بُسِطَتْ عَلَيَّ مَنْ
[كَانَ] قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا، وَتُهْلِكَكُمْ
كَمَا أَهْلَكْتُهُمْ»^(١).

تُبْسَطُ: تُوسِّعُ.

فَتَنَافَسُوهَا: مِنَ الْمُنَافَسَةِ، وَهِيَ الرَّغْبَةُ فِي
الشَّيْءِ، وَمَحَبَّةُ الْإِنْفِرَادِ بِهِ، وَالْمُغَالَبَةُ عَلَيْهِ.

(١) رواه البخاري (٤٠١٥)، ومسلم (٢٩٦١).

فَتُهْلِكْكُمْ: فَتَكُونُ سَبِيًّا لِإِهْلَاكِكُمْ، مِثْلَ مَا
أَهْلَكَ مَنْ سَبَقَكُمْ، بِحُبِّهِمْ لِلدُّنْيَا وَتَكَاُلِبِهِمْ عَلَيْهَا.

وَصَدَقَ الرَّسُولُ ﷺ، الَّذِي أَهْلَكَ النَّاسَ الْيَوْمَ
هُوَ التَّنَافُسُ فِي الدُّنْيَا، وَجَمْعُ مَالِهَا وَحُبُّ
الِاسْتِثَارِ بِهِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يُؤَدِّي إِلَى إِضْمَارِ الْأَضْغَانِ
وَالْأَحْقَادِ، وَتَرْبِيَةِ دَاءِ الْحَسَدِ ثُمَّ الْعَدَاوَةِ ثُمَّ
الْمُجَاهَرَةِ وَالْمُدَابَرَةِ، وَفِي ذَلِكَ هَلَاكٌ لِلْمُجْتَمَعِ.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما: عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا فُتِحَتْ عَلَيْكُمْ فَارِسُ وَالرُّومُ، أَيُّ قَوْمٍ
أَنْتُمْ؟» قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: نَقُولُ كَمَا
أَمَرَنَا اللَّهُ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ؟!»
تَتَنَافَسُونَ، ثُمَّ تَتَحَاسَدُونَ، ثُمَّ تَتَدَابَرُونَ، ثُمَّ

تَبَاغُضُونَ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ؛ ثُمَّ تَنْطَلِقُونَ فِي مَسَاكِينِ
الْمُهَاجِرِينَ، فَتَجْعَلُونَ بَعْضَهُمْ عَلَى رِقَابِ بَعْضٍ»^(١).

انْظُرْ أَيُّهَا الْمُسْلِمُ إِلَى مَاذَا يَصِلُ التَّنَافُسُ فِي
الدُّنْيَا بِالْإِنْسَانِ، نَعَمْ يَصِلُ بِهِ إِلَى الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ
مِنَ السُّقُوطِ، فَيَقْضِي عَلَى كَرَامَتِهِ وَيَحْلِقُ دِينَهُ
حَلْقًا، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الْأُمَّمِ
قَبْلَكُمْ: الْحَسَدُ وَالْبَغْضَاءُ؛ هِيَ الْحَالِقَةُ، لَا أَقُولُ:
تَحْلِقُ الشَّعْرَ؛ وَلَكِنْ تَحْلِقُ الدِّينَ...»^(٢).

الْحَالِقَةُ: الْخَصْلَةُ الَّتِي مِنْ شَأْنِهَا أَنْ تَحْلِقَ:

(١) رواه مسلم (٢٩٦٢).

(٢) رواه الترمذي (٢٥١٠)، وحسنه الألباني رَحِمَهُ اللهُ فِي «صَحِيحِ

سنن الترمذي» (٦٠٧/٢).

أَيُّ: تُهْلِكَ وَتَسْتَأْصِلَ الدِّينَ، كَمَا يَسْتَأْصِلُ الْمَوْسُ
الشَّعْرَ.

فَالَّذِي يَخْضَعُ لِلدُّنْيَا وَيَتَذَلَّلُ لَهَا وَلَا أَهْلِيهَا، لَا
يُفَكِّرُ إِلَّا فِيهَا وَلَا يَسْعَى إِلَّا لَهَا، وَلَا يَقُومُ أَوْ يَقْعُدُ
إِلَّا عَلَيْهَا، هَذَا بِلَا شَكٍّ خَاسِرٌ هَالِكٌ. وَلِلذَلِكَ
قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ هَذَا الدِّينَارَ وَالذَّرْهَمَ أَهْلَكَمَا مَنْ كَانَ
قَبْلَكُمْ، وَلَا أَرَاهُمَا إِلَّا مُهْلِكَاتِكُمْ»^(١).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي نَخْلٍ لِبَعْضِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ:
«يَا أَبَا هُرَيْرَةَ هَلَكَ الْمُكْثِرُونَ، إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا،

(١) رواه الطبراني (١٠٠٦٩)، وصححه لغيره الألباني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
في «الصحيححة» (١٧٠٣).

وَهَكَذَا، وَهَكَذَا» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، حَتَّى بَكَفَهُ عَنْ يَمِينِهِ
وَعَنْ يَسَارِهِ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ، «وَقَلِيلٌ مَا هُمْ»^(١).

قَوْلُهُ: «هَلَكَ الْمُكْثِرُونَ» وَ«هُمْ أَصْحَابُ الْأَمْوَالِ
الزَّائِدَةِ عَلَى حَاجَاتِهِمْ وَلَا يُنْفِقُونَ مِنْهَا فِي سَبِيلِ
الْخَيْرِ، فَهَؤُلَاءِ مِنَ الْهَالِكِينَ؛ أَمَا مَنْ كَانَ ذَا مَالٍ
يُنْفِقُ مِنْهُ فِي سَبِيلِ الْخَيْرِ: هَذَا لِفَقِيرٍ، وَهَذَا لِبِنَاءِ
مَسْجِدٍ، وَهَذَا لِإِعَانَةِ مُجَاهِدٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَنَحْوِ
ذَلِكَ. وَإِلَيْهِ الْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ ﷺ: «هَكَذَا وَهَكَذَا
وَهَكَذَا» يَعْنِي يُنْفِقُ مَالَهُ فِي أُمُورٍ مُتَعَدِّدَةٍ مِنْ
أَنْوَاعِ الْخَيْرِ. فَهَؤُلَاءِ عِنْدَ اللَّهِ نَاجُونَ مَأْجُورُونَ

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢/٣٠٩)، وَصَحَّحَهُ الْأَبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي
«الصَّحِيحَةِ» (٤/٣٦٦).

وَلَكِنَّهُمْ قَلِيلُونَ» (١).

إنَّهَا لِتَرْبِيَةٌ كَرِيمَةٌ، وَتَوْجِيهُ سَلِيمٌ، وَجَّةَ
النَّبِيِّ ﷺ أَصْحَابَهُ إِلَيْهِ، وَلَفَتْ أَنْظَارَهُمْ بِكَلَامِهِ
العَذْبِ الْجَمِيلِ إِلَى مَعَانٍ سَامِيَةٍ رَفِيعَةٍ يَنْبَغِي أَلَّا
تَغَيَّبَ عَنْهُمْ، وَأَلَّا يَغْفُلُوا عَنْهَا، وَهِيَ أَنَّ هَذِهِ الْحَيَاةَ
الدُّنْيَا بِمَا فِيهَا مِنْ زَخْرَفٍ وَمَتَاعٍ، وَبِمَا تَحْوِيهِ مِنْ
زِينَةٍ وَبَهْرَجٍ، لَا تَسْتَحِقُّ أَنْ يَشْقَى الْإِنْسَانُ مِنْ
أَجْلِهَا وَيَنْصَبَ. بَلْ عَلَيْهِ أَنْ يَأْخُذَ مِنْهَا مَا يَكْفِيهِ،
وَأَنْ يَهْتَمَّ بِمَا يَكُونُ سَبَبًا لِسَعَادَتِهِ فِي الْآخِرَةِ.

فَالْإِنْسَانُ مَهْمًا جَمَعَ مِنْ مَالٍ وَكَدَّسَ مِنْ
ثَرْوَةٍ، تَبَقَى نَفْسُهُ مُتَطَلِّعَةً إِلَى الْمَزِيدِ، وَصَدَقَ

(١) «الفتح الرباني» (٩ / ١٦٠).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيْثُ قَالَ: «لَوْ كَانَ لابنِ آدَمَ واديانِ
من مالٍ لابتغى ثالثًا، وَلَا يملأُ جوفَ ابنِ آدَمَ إِلَّا
الترابُّ، ويتوبُ اللهُ على مَنْ تابَ»^(١).

وَمَا أَكْرَمَ هَذَا التَّوْجِيهَ النَّبَوِيَّ الخالِدَ، الزاخِرَ
بالحِكْمِ والمواعِظِ.

فَهَذِهِ الدُّنْيَا كَمْ خَدَعَتْ من أَناسٍ، وكم فَتَنَتْ
من خلائقٍ؟ اغتَرُّوا بِهَا، وفَتِنُوا بِمَا فِيهَا،
فأوردتْهم مواردَ الهلاكِ، وجرَّعتْهم كؤوسَ
الحسرةِ والندمِ، فلمْ ينألوا مِنْهَا إِلَّا التافَةَ، وَلَمْ
يَجْنُوا مِنْهَا إِلَّا الحَقِيرَ، فهي دارُ الغرورِ يَغْتَرُّ بِهَا
الجاهلونَ، ويركَنُ إِلَيْهَا الغافلونَ.

(١) أخرجه البخاري (٦٤٣٦) - واللفظ له -، ومسلم (١٠٤٩).

فالعاقِلُ يَنْبَغِي أَلَّا يَشْغَلَ نَفْسَهُ بِالشَّيْءِ التَّافِهِ
ويتركُ الشَّيْءَ النَّفِيسَ، فكلُّ مَا فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ
الدُّنْيَا مِنْ مَتَعٍ وَشَهَوَاتٍ، وَمِنْ فِتْنٍ وَمُغْرِيَاتٍ، وَمِنْ
زِينَةٍ وَبَهْرَجٍ، لَيْسَ طَرِيقًا لِسَعَادَةِ الْإِنْسَانِ، لِأَنَّ
السَّعَادَةَ الْحَقِيقِيَّةَ لَيْسَتْ بِالْأَمْلاكِ وَالْقُصُورِ، وَلَا
بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَلَا بِالْمَتَاعِ وَالرِّيَاشِ، إِنَّمَا هِيَ
فِي تَقْوَى اللَّهِ، وَغْنَى النَّفْسِ، وَمَا أَحْسَنَ مَا قِيلَ:

وَلَسْتُ أَرَى السَّعَادَةَ جَمَعَ مَالٍ

وَلَكِنَّ التَّقِيَّ هُوَ السَّعِيدُ

وَتَقْوَى اللَّهِ خَيْرُ الزَّادِ ذُخْرًا

وَعِنْدَ اللَّهِ لِلْأَتْقَى مَزِيدٌ

«فَاحْذَر - يَا أَخِي - : لَا تُغْرَبَنَّكَ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا،

وَلَا يَغُرَّتْكَ بِاللَّهِ الْغُرُورُ.

أَنْتَ إِنْ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْكَ الرِّزْقَ وَشَكَرْتَهُ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ؛ وَإِنْ ضَيَّقَ عَلَيْكَ الرِّزْقَ فَصَبْرَتَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ. أَمَّا أَنْ تَجْعَلَ الدُّنْيَا أَكْبَرَ هَمِّكَ وَمَبْلَغَ عِلْمِكَ، فَهَذِهِ خَسَارَةٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»^(١).

عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ جَعَلَ الْهُمُومَ هَمًّا وَاحِدًا - هَمَّ آخِرَتِهِ - كَفَاهُ اللَّهُ هَمَّ دُنْيَاهُ، وَمَنْ تَشَعَّبَتْ بِهِ الْهُمُومُ فِي أَحْوَالِ الدُّنْيَا، لَمْ يُبَالِ اللَّهُ فِي أَيِّ أَوْدِيَّتِهَا هَلَكَ»^(٢).

(١) «شرح رياض الصالحين» (٤/٥٣٢).

(٢) رواه ابن ماجه (٢٥٧)، وحسنه الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ فِي

«صحيح سنن ابن ماجه» (٢٠٩).



ثَلَاثُ خِصَالٍ مُهْلِكَاتٌ

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْمُهْلِكَاتُ ثَلَاثٌ: إِعْجَابُ الْمَرْءِ بِنَفْسِهِ، وَشُحُّ مَطَاعٍ، وَهَوَى مُتَّبِعٍ»^(١).

فِيَالَهُ مِنْ كَلَامٍ جَامِعٍ مُحَذِّرٍ عَنْ مَوَاقِعِ الْهَلِكَاتِ، الثَّلَاثُ الْمُهْلِكَاتُ فَأَوَّلُهَا: «إِعْجَابُ الْمَرْءِ بِنَفْسِهِ» فَإِنَّهُ مِنْ أَعْظَمِ الْمُهْلِكَاتِ وَفِظَائِعِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ الْعُجْبَ بَابٌ إِلَى الْكِبْرِ وَالزَّهْوِ وَالغُرُورِ، وَوَسِيلَةٌ إِلَى الْفَخْرِ وَالْخِيَلَاءِ وَاحْتِقَارِ الْخَلْقِ الَّذِي هُوَ مِنْ أَعْظَمِ الشُّرُورِ، وَلِهَذَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «إِذَا قَالَ

(١) رواه البزار «كشف الأستار» (٨٢)، وحسنه الألباني رَحِمَهُ اللهُ بِمَجْمُوعِ طَرَفِهِ فِي «الصَّحِيحَةِ» (١٨٠٢).

الرَّجُلُ: هَلَكَ النَّاسُ، فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ»^(١).

فَمَعْنَاهُ أَنَّ الْقَائِلَ كَذَلِكَ الْقَوْلَ هُوَ أَحَقُّ النَّاسِ
بِالْهَلَاكِ، أَوْ أَشَدُّهُمْ هَلَاكًا، وَمَحْمَلُهُ عَلَى مَا إِذَا قَالَ
ذَلِكَ مُحَقَّرًا لِلنَّاسِ، وَزَارِيًا عَلَيْهِمْ، مُعْجَبًا بِنَفْسِهِ
وَعَمَلِهِ، وَمَنْ كَانَ كَذَلِكَ فَهُوَ الْأَحَقُّ بِالْهَلَاكِ
مِنْهُمْ، فَأَمَّا لَوْ قَالَ ذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ^(٢) الْإِخْبَارِ عَنِ
الْوَاقِعِ «لِمَا يَرَى فِي النَّاسِ مِنْ نَقْصٍ فِي أَمْرِ دِينِهِمْ،
وَقَالَهُ تَحَزُّنًا عَلَيْهِمْ، وَعَلَى الدِّينِ فَلَا بَأْسَ»^(٣).

وَأَمَّا الشُّحُّ الْمُطَاعُ: الشُّحُّ: هُوَ شِدَّةُ الْحِرْصِ
عَلَى الشَّيْءِ، وَالْإِحْفَاءُ فِي طَلَبِهِ، وَالِاسْتِقْصَاءُ فِي

(١) رواه مسلم (٢٦٢٣).

(٢) «المفهم» (٦/٦٠٨).

(٣) «موسوعة المناهي الشرعية» (٣/٢٤٧-٢٤٨).

تَحْصِيلِهِ، وَجَشَعُ النَّفْسِ عَلَيْهِ. وَهُوَ فَقْرٌ لَا زِمَّ لَا
يُذْهِبُهُ مِلْءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا، بَلْ غِنَى الْمَالِ يَزِيدُهُ^(١).

وَالْبُخْلُ ثَمَرَةُ الشُّحِّ، وَالشُّحُّ يَدْعُو إِلَى الْبُخْلِ
وَمَنْعِ الْحُقُوقِ، وَيَدْعُو إِلَى الضَّرْرِ وَالْقَطِيعَةِ
وَالْعُقُوقِ. أَمَرَ الشُّحُّ أَهْلَهُ بِالْقَطِيعَةِ فَقَطَعُوا،
وَدَعَاهُمْ إِلَى مَنْعِ الْحُقُوقِ الْوَاجِبَةِ فَاثْتَلَوْا،
وَأَغْرَاهُمْ بِالْمُعَامَلَاتِ السَّيِّئَةِ مِنَ الْبَخْسِ وَالْغِشِّ
وَالرِّبَا فَفَعَلُوا، فَهُوَ يَدْعُو إِلَى كُلِّ خُلُقٍ رَذِيلٍ، وَيَنْهَى
عَنْ كُلِّ خُلُقٍ جَمِيلٍ، كَمَا أَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
بِقَوْلِهِ: «اتَّقُوا الشُّحَّ فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ،
حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَاسْتَحَلُّوا

(١) «بهجة الناظرين» (١/٦١٣-٦١٤).

مَحَارِمُهُمْ» (١).

وَهَذِهِ سِلْسِلَةٌ مِنَ الْبَلَايَا، فَأَيُّ خَيْرٍ سَيَبْقَى بَعْدَ
هَذِهِ الدَّوَاهِي؟! فَلَا شَكَّ أَنَّ الْأُمَّةَ الَّتِي تَتَّصِفُ بِهَذَا
الْخُلُقِ السَّاقِطِ - الشُّحِّ - سَيَكُونُ عَاقِبَتُهَا الْهَلَاكَ
وَمَآلُهَا الْخَرَابَ، سُنَّةُ اللَّهِ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا.
وَهَذَا نَبِيُّنَا صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ يَنْصَحُنَا
وَيَحذِّرُنَا مِنْ هَذَا الْخَرَابِ، وَيَأْمُرُنَا بِاتِّقَائِهِ
وَالْتَحَفُّظِ مِنْهُ وَمَحَارَبَتِهِ خَوْفًا مِنْ أَنْ يَقْضِيَ عَلَيَّ
مُجْتَمَعِنَا، فَيَا لِلْأَسْفِ عَلَى حَالِنَا.

وَإِذَا آلَ الشُّحِّ إِلَى مَا وُصِفَ مِنْ هَذِهِ الْأَخْلَاقِ
الْمَذْمُومَةِ وَالشُّيْمِ اللَّيِّمَةِ؛ لَمْ يَبْقَ مَعَهُ خَيْرٌ

(١) رواه مسلم (٢٥٧٨).

مَوْجُودٌ وَلَا صَلَاحٌ مَأْمُولٌ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ

هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [التغابن: ١٦].

يُخْبِرُ تَعَالَى أَنَّ مَنْ سَلِمَ مِنَ الْحِرْصِ الشَّدِيدِ
الَّذِي يَحْمِلُهُ عَلَى ارْتِكَابِ الْمَحَارِمِ، وَمَنْعِ
الْحُقُوقِ؛ فَقَدْ فَازَ وَنَجَحَ.

وَأَمَّا الْهَوَى الْمُتَّبَعُ: فَإِنَّهُ يَهْوِي بِصَاحِبِهِ إِلَى
أَسْفَلِ الدَّرَكَاتِ، وَبِالْهَوَى تَنْدَفِعُ النُّفُوسُ إِلَى
الشَّهَوَاتِ الضَّارَّةِ الْمُهْلِكَاتِ. وَالْهَوَى ثَلَاثَةٌ أَرْبَاعِ
الْهَوَانِ، وَمَنْ هَوَى شَيْئًا هَوَى بِهِ.

فَيَنْبَغِي لِلْإِنْسَانِ أَنْ يُجَاهِدَ نَفْسَهُ وَهَوَاهُ بِالصَّبْرِ،
لِهَذَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا

أَعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ»^(١).
 فَهَذِهِ الثَّلَاثُ: الْهَوَى الْمُتَّبَعُ، وَالشُّحُّ الْمُطَاعُ،
 وَالْإِعْجَابُ بِالنَّفْسِ: مَنْ جَمَعَهَا فَهُوَ مِنَ الْهَالِكِينَ، وَمَنْ
 اتَّصَفَ بِهَا فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبِ مِنَ اللَّهِ وَاسْتَحَقَّ الْعَذَابَ
 الْمُهِينَ. فَطُوبَى لِمَنْ كَانَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَرَاضِي اللَّهِ،
 وَطُوبَى لِمَنْ وَقِيَ شُحَّ نَفْسِهِ فَكَانَ مِنَ الْمُفْلِحِينَ،
 وَعَرَفَ نَفْسَهُ حَقِيقَةً فَتَوَاضَعَ لِلْحَقِّ وَخَفَضَ جَنَاحَهُ
 لِلْمُؤْمِنِينَ. مَنْ اللَّهُ عَلَيَّ وَعَلَيْكُمْ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ
 وَمَعَالِيهَا، وَحَفِظْنَا مِنْ مَضَارِّهَا وَمَسَاوِيهَا، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ
 مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا»^(٢).

(١) رواه البخاري (١٤٦٩)، ومسلم (١٠٥٣).

(٢) «المجموعة الكاملة لمؤلفات الشيخ عبدالرحمن بن ناصر
 السعدي» (ص ١٥٨-١٥٩).



الاختلاف

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا
قَرَأَ آيَةً، سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ صلوات الله عليه وآله خِلَافَهَا، فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ،
فَأَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله، فَقَالَ: «كِلَاكُمَا مُحْسِنٌ؛ لَا
تَخْتَلِفُوا، فَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ اخْتَلَفُوا، فَهَلَكُوا» ^(١).

وَفِي وَجِيزِ هَذَا اللَّفْظِ مِنْهُ صلوات الله عليه وآله: أَتَمُّ زَجْرٍ وَأَبْلَغُ
رَدْعٍ عَنِ الْاِخْتِلَافِ.

فَالِاِخْتِلَافُ سَبَبٌ مِنْ أَسْبَابِ الْهَلَاكِ.
وَهَا نَحْنُ نَعِيشُ فِي الْاِخْتِلَافِ الْكَثِيرِ.

(١) رواه البخاري (٢٤١٠).

اِخْتِلَافٌ فِي الْعَقِيدَةِ وَالْفِقْهِ، بَلْ وَفِي الْقُلُوبِ .

الْقُلُوبُ مُخْتَلِفَةٌ، لِأَنَّهَا لَمْ تُنْفَذْ وَصِيَّةَ النَّبِيِّ ﷺ وَالرَّسُولَةِ
بِقَوْلِهِ: «لَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ» (١) .

عَدَمُ تَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ يُؤَدِّي إِلَى اِخْتِلَافِ الْقُلُوبِ .

اِخْتِلَافٌ فِي أَصُولِ الدِّينِ وَفُرُوعِهِ، وَفِي الأَعْمَالِ
وَالأَقْوَالِ وَالإِعْتِقَادَاتِ . وَهَذَا مُوَافِقٌ لِمَا قَالَهُ
النَّبِيُّ ﷺ: «تَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ
مِلَّةً، كُلُّهُمْ فِي النَّارِ، إِلاَّ مِلَّةً وَاحِدَةً»، قَالُوا: وَمَنْ هِيَ
يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! قَالَ: «مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي» (٢) .

(١) قطعة من حديث: رواه مسلم (٤٣٢) .

(٢) رواه الترمذي (٢٦٤١)، وحسنه الألباني رَحِمَهُ اللهُ فِي

«صحيح سنن الترمذي» (٥٤ / ٣) .

لَقَدْ كَانَتْ جَمَاعَةٌ وَاحِدَةً فَأُصِّبَتْ جَمَاعَاتٍ،
وَكَانَتْ دَعْوَةٌ فَأُضْحِتْ دَعَوَاتٍ.

إِنَّ الْإِخْتِلَافَ لِيُؤَدِّيَ إِلَى هَلَاكِ الْأُمَّةِ، وَلِنَسْتَمِعَ
إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَنزَعُوا فَتَفْشَلُوا
وَتَذَهَبَ رِجْؤُكُمْ﴾ [الأنفال: ٤٦].

هَا هِيَ الْأُمَّةُ قَدْ تَدَاعَتْ عَلَيْنَا كَمَا تَدَاعَى الْأَكْلَةُ
عَلَى قِصْعَتِهَا وَأَنْبِيَتِهَا، وَلَا نَشْكُو مِنْ قِلَّةِ عَدَدٍ، وَلَكِنَّا
نَشْكُو الْوَهْنَ وَالْهَوَانَ بِسَبَبِ الْإِخْتِلَافِ.

وَفِي هَذَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ
الْأُمَّةُ أَنْ تَدَاعَى عَلَيْكُمْ، كَمَا تَدَاعَى الْأَكْلَةُ إِلَى
قِصْعَتِهَا» فَقَالَ قَائِلٌ: وَمِنْ قِلَّةِ نَحْنُ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ:
«بَلْ أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ كَثِيرٌ، وَلَكِنَّكُمْ غُثَاءٌ كَغُثَاءِ السَّيْلِ؛

وَلَيَنْزِعَنَّ اللَّهُ مِنْ صُُدُورِ عَدُوِّكُمْ الْمَهَابَةَ مِنْكُمْ،
 وَلَيَقْدِفَنَّ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمُ الْوَهْنَ» فَقَالَ قَائِلٌ: يَا
 رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْوَهْنُ؟ قَالَ: «حُبُّ الدُّنْيَا
 وَكَرَاهِيَةُ الْمَوْتِ»^(١).

وَلَكِنْ لِمَاذَا هَذَا الْإِخْتِلَافُ الْكَثِيرُ؟
 لِأَنَّهُمْ اعْتَمَدُوا قَوَائِنَ الْبَشَرِ وَنُظْمَهُمْ، وَتَرَكَوْا
 مَا أَنْزَلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.
 لِأَنَّهُمْ تَعَصَّبُوا لِأَقْوَالِ الْبَشَرِ، فَقَدَّمُوا كَلَامَ زَيْدٍ
 وَعَمَرٍ وَعَلَى كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى وَكَلَامِ رَسُولِهِ ﷺ.
 إِنَّ سَبَبَ الْإِخْتِلَافِ الْكَثِيرِ: هُوَ التَّلَقِّي مِنْ

(١) رواه أبو داود (٤٢٩٧)، وصححه الألباني رحمه الله في
 «الصحيحة» (٩٥٨).

غَيْرِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ.

﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا
كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢].

فَسَبَبُ الْإِخْتِلَافِ؛ هُوَ التَّنَكُّبُ عَنِ كِتَابِ اللَّهِ
تَعَالَى وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ، فَمَا كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ
سُبْحَانَهُ فَلَا اخْتِلَافَ فِيهِ، وَمَا كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ
فَفِيهِ الْإِخْتِلَافُ.

فَالِإِخْتِلَافُ دَاءٌ، فَمَا هُوَ دَوَائُهُ وَعِلَاجُهُ؟

العلاجُ بَيْنَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِقَوْلِهِ: «فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي
وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا
وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ؛ وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ،

فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٍ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»^(١).

«عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي»: الزُّمُورُ سُنَّةَ النَّبِيِّ ﷺ
وَمِنْهَا جُهُ وَطَرِيقَتُهُ. تَمَسَّكُوا بِمَا كَانَ عَلَيْهِ مِنْ
الْإِعْتِقَادَاتِ وَالْأَقْوَالِ وَالْأَعْمَالِ، وَهَذِهِ هِيَ السُّنَّةُ
الْكَامِلَةُ. «فَهِيَ الطَّرِيقَةُ السَّالِمَةُ مِنَ الشُّبُهَاتِ
وَالشَّهَوَاتِ»^(٢).

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ - ابْنُ حِبَّانَ -: «فِي قَوْلِهِ ﷺ:
«فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي»؛ عِنْدَ ذِكْرِهِ الْإِخْتِلَافَ الَّذِي
يَكُونُ فِي أُمَّتِهِ: بَيَانٌ وَاضِحٌ عَلَى أَنَّ مَنْ وَاظَبَ
عَلَى السُّنَنِ، قَالَ بِهَا، وَلَمْ يُعْرِجْ عَلَى غَيْرِهَا مِنْ

(١) رواه أبو داود (٤٦٠٧)، وصححه الألباني رَحِمَهُ اللهُ فِي
«صَحِيحِ سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ» (٣/١١٩).

(٢) «كَشَفُ الْكُرْبَةِ» (ص ١٨).

الآرَاءِ مِنَ الْفِرَقِ النَّاجِيَةِ فِي الْقِيَامَةِ، جَعَلَنَا اللَّهُ
مِنْهُمْ بِمَنِّهِ» (١).

لَقَدْ تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمَّتَهُ عَلَى النُّورِ
وَالهُدَى، تَرَكَهَا عَلَى مِثْلِ الْبَيْضَاءِ؛ لَيْلَهَا
كَنْهَارِهَا، لَا يَزِيغُ عَنْهَا إِلَّا هَالِكٌ خَاسِرٌ، لَا عُذْرَ
لَهُ وَلَا حُجَّةَ، كَمَا فِي قَوْلِهِ ﷺ: «إِنِّي قَدْ
تَرَكَتُكُمْ عَلَى مِثْلِ الْبَيْضَاءِ: لَيْلَهَا كَنْهَارِهَا، لَا
يَزِيغُ عَنْهَا بَعْدِي إِلَّا هَالِكٌ» (٢).

«عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي»: وَبِالِاتِّفَاقِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَا

(١) «الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان» (١/ ١٨٠).

(٢) رواه ابن أبي عاصم في كتاب «السنة» (٤٩)، وصححه

الألباني رحمه الله في «صحيح الترغيب والترهيب» (٥٩).

قَالَ: عَلَيْكُمْ بِسُنَّةِ عُلَمَائِكُمْ وَمَشَايِخِكُمْ، وَلَا قَالَ:
فَاقْتَدُوا بِهِمْ تَقْلِيدًا، وَاتَّبِعُوا طَرِيقَهُمْ^(١).

«وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ»: هَذَا أَمْرٌ
بِاقْتِفَاءِ آثَارِهِمْ، وَالسَّيْرِ عَلَى مَنَارِهِمْ. وَالْمَنَارُ:
هُوَ الْعَلَامَاتُ الَّتِي تَكُونُ عَلَى الطَّرِيقِ، يَسْتَدِلُّ
بِهَا السَّالِكُ.

«عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ». وَالنَّوَاجِدُ: الْأَضْرَاسُ.
كِنَايَةٌ عَنِ شِدَّةِ التَّمَسُّكِ بِهَا. «يُقَالُ: عَضَّ عَلَيْهِ
بِالنَّوَاجِدِ إِذَا اشْتَدَّ تَمَسُّكُهُ بِهِ، كَالْغَرِيقِ إِذَا وَقَعَ وَمَعَهُ
حَبْلٌ فَإِنَّهُ يَتَمَسَّكُ بِهَذَا الْحَبْلِ لِيَلَّا يَغْرَقَ، فَإِذَا
خَشِيَ أَنْ يَنْفَلِتَ مِنْ يَدَيْهِ عَضَّ عَلَيْهِ بِنَوَاجِدِهِ -

(١) «النهى عن الرقص والسماع» (٢/ ٦٧٢-٦٧٣).

يَعْنِي بِأَضْرَاسِهِ - مِنَ الْحِرْصِ عَلَى الْإِمْسَاكِ بِهَذَا
 الْحَبْلِ؛ لِأَنَّهُ سَبِيلُ النَّجَاةِ، فَسُنَّةُ الرَّسُولِ ﷺ
 [وَسُنَّةُ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ]، مِثْلُ هَذَا الْحَبْلِ الَّذِي
 بِيَدِ الْغَرِيقِ، لَوْ أَطْلَقَهُ لَهَلَكَ»^(١).

لَا بُدَّ إِذْنِ أَنْ نَفْهَمَ السُّنَّةَ النَّبَوِيَّةَ كَمَا فَهَمَهَا
 الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ أَقْرَبُ النَّاسِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ
 وَأَطْهَرُهُمْ جَنَانًا، وَأَصْدَقُهُمْ إِيْمَانًا، وَأَكْثَرُهُمْ
 إِحْسَانًا، وَأَشَدَّهُمْ مُلَازِمَةً لِلنَّبِيِّ ﷺ، إِنَّهُمْ
 يُعَايِنُونَ الْأُمُورَ وَنَحْنُ نَسْمَعُهَا أَخْبَارًا، وَ«لَيْسَ
 الْخَبْرُ كَالْمُعَايِنَةِ»^(٢).

(١) «شرح لمعة الاعتقاد» (ص ٦٠)، للعلامة الفوزان.

(٢) رواه أحمد (١/٢١٥)، وصححه الألباني رَحِمَهُ اللهُ فِي
 التعليق على «هداية الرواة» (٥/٢٥٤).

لَقَدْ وَصَفَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالرَّاشِدِينَ
الْمَهْدِيِّينَ، فَهَلْ مِنْ أَحَدٍ بَعْدَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
وُصِفَ بِهَذَا الْوَصْفِ فَتَبَّعَهُ؟! (١)

وَإِنَّمَا وُصِفَ الْخُلَفَاءُ بِالرَّاشِدِينَ، لِأَنَّهُمْ
عَرَفُوا الْحَقَّ، وَقَضَوْا بِهِ، فَالرَّاشِدُ ضِدُّ الْغَاوِي،
وَالْغَاوِي مَنْ عَرَفَ الْحَقَّ، وَعَمِلَ بِخِلَافِهِ.

وَفِي رِوَايَةٍ: «الْمَهْدِيِّينَ» يَعْنِي: أَنَّ اللَّهَ
يَهْدِيهِمْ لِلْحَقِّ، وَلَا يُضِلُّهُمْ عَنْهُ، فَالْأَقْسَامُ ثَلَاثَةٌ:
رَاشِدٌ وَغَاوٍ وَضَالٌّ، فَالرَّاشِدُ عَرَفَ الْحَقَّ وَاتَّبَعَهُ،
وَالْغَاوِي: عَرَفَهُ وَلَمْ يَتَّبِعْهُ، وَالضَّالُّ: لَمْ يَعْرِفْهُ
بِالْكُلِّيَّةِ، فَكُلُّ رَاشِدٍ، فَهُوَ مُهْتَدٍ، وَكُلُّ مُهْتَدٍ هِدَايَةٌ

(١) «وصية مودع» (ص ٣٨ - ٤١).

تَامَّةً، فَهُوَ رَاشِدٌ، لِأَنَّ الْهِدَايَةَ إِنَّمَا تَتِمُّ بِمَعْرِفَةِ
الْحَقِّ وَالْعَمَلِ بِهِ.

لَقَدْ قَالَ ﷺ: «عَضُّوا عَلَيَّهَا»، لَمْ يَقُلْ عَلَيْهِ
السَّلَامُ: (عَضُّوا عَلَيَّهِمَا) أَي: عَلَى سُنَّتَيْنِ، بَلْ قَالَ:
«عَضُّوا عَلَيَّهَا»، فَهِيَ سُنَّةٌ وَاحِدَةٌ، إِذِ الْعَمَلُ بِسُنَّةِ
الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ عَمَلٌ بِسُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَيْسَ
لِلْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ سُنَّةٌ غَيْرُ سُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ.

فَلَيْسَ هُنَاكَ مِنْ سَبِيلٍ إِلَّا الْإِلْتِزَامُ بِسُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ،
وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، لَا سِيَّمَا وَقَدْ
كَثُرَتْ سُنَنُ غَيْرِ النَّبِيِّ ﷺ وَخُلَفَائِهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، وَتَخَبَّطَ
النَّاسُ فِي الْأَهْوَاءِ وَالشَّهَوَاتِ.

لَا بُدَّ مِنْ بَذْلِ الْجَهْدِ فِي التَّمَسُّكِ بِالسُّنَّةِ،

مَخَافَةَ الضِّيَاعِ وَالضَّلَالِ، أَشَدَّ مِمَّا يُحَافِظُ عَلَيْهِ
 الرَّجَالُ فِي الصَّحَارَى وَالْمَفَازَاتِ عَلَى شَرَابِهِمْ
 وَطَعَامِهِمْ، لِأَنَّ فِي الشَّرَابِ وَالطَّعَامِ حَيَاةَ
 الْأَبْدَانِ، وَفِي السُّنَّةِ حَيَاةَ الْجَنَانِ.
 «وَأَيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ».

لَمْ يَكْتَفِ النَّبِيُّ ﷺ بِالْأَمْرِ؛ بِاتِّبَاعِ سُنَّتِهِ ﷺ
 وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ رضي الله عنهم؛ بَلْ نَهَى عَنِ
 مُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، إِذْ إِنَّ فِي إِحْيَاءِ الْمُحَدَّثَاتِ
 وَالْبِدْعِ إِمَاتَةٌ لِلسُّنَّةِ. فَمَا مِنْ بِدْعَةٍ تُحَدِّثُ؛ إِلَّا
 وَتُمِيتُ سُنَّةً - عِيَاذًا بِاللَّهِ تَعَالَى -.

وَرَحِمَ اللَّهُ التَّابِعِيَّ الْجَلِيلَ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ
 الْمُحَارِبِيِّ إِذْ قَالَ: «مَا ابْتَدَعَ قَوْمٌ بِدْعَةً فِي

دِينِهِمْ؛ إِلَّا نَزَعَ اللَّهُ مِنْ سُنَّتِهِمْ مِثْلَهَا، ثُمَّ لَا يُعِيدُهَا إِلَيْهِمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» (١).

قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: «اتَّبِعُوا وَلَا تَبْتَدِعُوا فَقَدْ كُفَيْتُمْ» (٢)، «وَعَلَيْكُمْ بِالْعَتِيقِ» (٣).

«اتَّبِعُوا» يَعْنِي مَا جَاءَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ. «وَلَا تَبْتَدِعُوا» نَهَى عَنِ الْإِبْتِدَاعِ. ثُمَّ قَالَ رضي الله عنه: «فَقَدْ كُفَيْتُمْ» أَي: كُفَيْتُمْ الْمَوْوَنَةَ، لَا تَحْتَاجُونَ إِلَى زِيَادَةٍ وَإِلَى تَكْلُفٍ، يَكْفِيكُمْ أَنْ تَعْمَلُوا بِمَا جَاءَ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ صلوات الله وسلاماته، وَمَا قَالَهُ

-
- (١) رواه الدارمي (٩٨)، وسنده صحيح - كما قال الألباني رحمته الله في تعليقه على «هداية الرواة» (١/١٤١) -.
- (٢) رواه الدارمي (٢٠٩) - تعليق: الدكتور البغا - وهو أثر ثابت.
- (٣) رواه الدارمي (١٤٢)، وهو أثر صحيح لغيره.

صَحَابَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

وَصَحَّ عَنْهُ ﷺ مَوْقُوفًا؛ وَهُوَ مَرْفُوعٌ إِلَى
النَّبِيِّ ﷺ حُكْمًا (١)، أَنَّهُ قَالَ: «كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا
لَبِسْتُمْ فِتْنَةً يَهْرُمُ فِيهَا الْكَبِيرُ، وَيَرْبُو فِيهَا الصَّغِيرُ،
إِذَا تَرِكَ مِنْهَا شَيْءٌ قِيلَ: تَرِكَتِ السُّنَّةُ؟» قَالُوا:
وَمَتَى ذَاكَ؟ قَالَ: «إِذَا ذَهَبَتْ عُلَمَاؤُكُمْ، وَكَثُرَتْ
جُهَلَاؤُكُمْ، وَكَثُرَتْ قُرَاؤُكُمْ، وَقَلَّتْ فُقَهَاؤُكُمْ،
وَكَثُرَتْ أُمَرَاؤُكُمْ، وَقَلَّتْ أُمَنَاؤُكُمْ، وَالتُّمِسَتِ الدُّنْيَا
بِعَمَلِ الْآخِرَةِ، وَتَفَقَّهَ لِغَيْرِ الدِّينِ» (٢).

وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْ حُذَيْفَةَ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) كما أفاده الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ «قيام رمضان» (ص ٤) /

مقدمة الطبعة الأولى.

(٢) رواه الدارمي (١٩٠).

إِذْ قَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْقُرَّاءِ، اسْتَقِيمُوا فَقَدْ سَبَقْتُمْ سَبْقًا
بَعِيدًا! فَإِنْ أَخَذْتُمْ يَمِينًا وَشِمَالًا، لَقَدْ ضَلَلْتُمْ ضَلَالًا
بَعِيدًا»^(١).

مَا هُوَ مَوْقِفْنَا مِنَ الْبِدْعِ إِذَا كَثُرَ الْإِخْتِلَافُ وَعَظَمَ؟
يُجِيبُ عَلَى هَذَا كَثِيرٌ مِنَ الدُّعَاةِ فَيَقُولُونَ:
دَعَكَ مِنْ ذَلِكَ فَلَيْسَ هَذَا أَوَانَهُ، بَلْ إِنَّ الْحَدِيثَ
عَنِ الْبِدْعِ يُفَرِّقُ الْمُسْلِمِينَ وَيَشْتَتُهُمْ.

وَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَدْ أَوْصَانَا حِينَ نُبْتَلَى
بِالْإِخْتِلَافِ الْكَثِيرِ، أَنْ نَتَجَنَّبَ الْبِدْعَ بِقَوْلِهِ: «فَإِنَّهُ
مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسِيرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا» إِلَى

(١) رواه البخاري (٧٢٨٢).

أَنْ قَالَ: «وَأَيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ»^(١).

ثُمَّ لَا تَنْسَ - رَحِمَكَ اللَّهُ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَعَلَ اجْتِنَابَ الْبِدْعِ مِنْ أَهَمِّ الْأُمُورِ فِي وَصِيَّتِهِ الْبَلِيغَةِ الَّتِي أَفَادَ بِهَا أُمَّتَهُ، وَحَرِصَ عَلَى مَصْلَحَتِهِمْ فِيهَا أَشَدَّ الْحَرِصِ. فَقَالَ: «فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»^(٢).

يُبَيِّنُ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ الْمُحَدَّثَاتِ وَالْبِدْعَ طَرِيقُ الضَّلَالِ، وَهِيَ ثَمَرَةٌ لِتَرْكِ السُّنَّةِ الَّتِي وَصَّى بِهَا (عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ).

كَمَا هُوَ شَأْنُ بَنِي إِسْرَائِيلَ حِينَ هَلَكُوا فَقَدَ

(١) رواه أبو داود (٤٦٠٧)، وصححه الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ «صحيح سنن أبي داود» (١١٩/٣).

(٢) لفظ رواية أبي داود (٤٦٠٧) المتقدمة: «فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ».

أَخْلَدُوا إِلَى الْقَصَصِ، وَتَرَكُوا الْعَمَلَ بِدِينِهِمْ، كَمَا
فِي الْحَدِيثِ: «إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمَّا هَلَكُوا قَصُّوا» (١).

أَي لَمَّا هَلَكُوا بَتَرَكَ الْعَمَلِ أَخْلَدُوا إِلَى
الْقَصَصِ، وَعَوَّلُوا عَلَيْهِ، وَاکْتَفَوْا بِهَا. وَلَيَنْظُرِ
الْمُؤْمِنُ الْعَاقِلُ فِي حَالِ كَثِيرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ الْيَوْمَ،
فَقَدْ أَصَابَهُمْ مَا أَصَابَ مَنْ قَبْلَهُمْ، فَقَدْ أَخْلَدَ
وَعَاظَهُمْ إِلَى الْقَصَصِ، وَأَعْرَضُوا عَنِ الْعِلْمِ النَّافِعِ
وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ، مِصْدَاقًا لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ
وَالسَّلَامُ: «لَتَرْكَبَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شَبْرًا بِشِبْرٍ،
وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ دَخَلَ جُحْرَ ضَبٍّ

(١) رواه الطبراني (٣٧٠٥)، وحسنه الألباني رَحِمَهُ اللهُ فِي
«الصَّحِيحَةَ» (١٦٨١). وانظر التعليق عليه في «صحيح
الجامع» (٢٠٤٥).

لَدَخَلْتُمْ، وَحَتَّى لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ جَامَعَ امْرَأَتَهُ بِالطَّرِيقِ
لَفَعَلْتُمُوهُ»^(١).

وَهُنَاكَ مَنْ يَقُولُ: بَدْعَةٌ حَسَنَةٌ وَبَدْعَةٌ سَيِّئَةٌ^(٢).
وَالرَّسُولُ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ
ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ»^(٣).

وَ«كُلُّ»: مِنْ أَلْفَاظِ الْعُمُومِ.

وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَإِنْ

(١) رواه الحاكم (٤/٤٥٥)، وصححه الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ فِي
«صحيح الجامع» (٥٠٦٧). لكن نبّه في «الصحيحة»
(١٣٤٨)، أن الصواب في الحديث: لفظ «أُمَّة» بدل «امرأته».

(٢) «وصية مودع» (ص ٥١ - ٦٠).

(٣) رواه النسائي (١٥٧٧)، وصححه الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ فِي
«صحيح سنن النسائي» (٥١٢/١).

رَأَاهَا النَّاسُ حَسَنَةً»^(١).

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
«مَنْ أَحَدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ»^(٢).

وَفِي رِوَايَةٍ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا
فَهُوَ رَدٌّ»^(٣). أَي مَرْدُودٌ.

وَهَذَا الْحَدِيثُ: أَصْلٌ مِنْ أُصُولِ الدِّينِ. فَكُلُّ
مَنْ أَحَدَثَ شَيْئًا، وَنَسَبَهُ إِلَى الدِّينِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ
أَصْلٌ مِنَ الدِّينِ يُرْجَعُ إِلَيْهِ، فَهُوَ ضَلَالَةٌ، وَالدِّينُ

(١) رواه أبو القاسم اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل
السنة والجماعة» (رقم: ١٢٦)، وصححه الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ
موقوفاً في «أحكام الجنائز» (ص ٢٥٨).

(٢) رواه البخاري (٢٦٩٧)، ومسلم [١٧ - (١٧١٨)].

(٣) أخرجها مسلم [١٨ - (١٧١٨)].

بَرِيءٌ مِنْهُ، وَسِوَاءٌ فِي ذَلِكَ مَسَائِلُ الْإِعْتِقَادَاتِ،
أَوْ الْأَعْمَالِ، أَوْ الْأَقْوَالِ الظَّاهِرَةُ وَالْبَاطِنَةُ^(١).

قَالَ الْإِمَامُ الْبَرْبَهَارِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: وَاحْذَرْ صِغَارَ
الْمُحَدَّثَاتِ مِنَ الْأُمُورِ، فَإِنَّ صَغِيرَ الْبِدَعِ يَعُودُ
حَتَّى يَصِيرَ كَبِيرًا، وَكَذَلِكَ كُلُّ بِدْعَةٍ أُحْدِثَتْ فِي
هَذِهِ الْأُمَّةِ، كَانَ أَوْلُهَا صَغِيرًا يُشْبِهُ الْحَقَّ فَاغْتَرَّ
بِذَلِكَ مَنْ دَخَلَ فِيهَا، ثُمَّ لَمْ يَسْتَطِعِ الْخُرُوجَ
مِنْهَا، فَعَظُمَتْ وَصَارَتْ دِينًا يُدَانُ بِهَا^(٢).

فَمَنْ أَرَادَ النَّجَاةَ غَدًا، وَالْمُصَاحِبَةَ لِأُمَّةِ الْهُدَى،
وَالسَّلَامَةَ مِنْ طُرُقِ الرَّدَى، وَالْخَلَاصَ مِنْ أَيْدِي

(١) «جامع العلوم والحكم» (٣/١٢٦-١٢٨).

(٢) «شرح السنة» (ص ٦١).

العِدَى، والخُلُودَ فِي النِّعَمِ الدَّائِمِ أَبَدًا، فعليه
 بكتابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مُتَّبِعًا مَا فِيهِ رَشَدًا، وليعملْ بِمَا
 فِيهِ مُتَّبِعًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَصَحَابَتِهِ فِي مَا عَمِلُوا،
 ولينظرْ مَا كَانُوا عَلَيْهِ، مِنْ قَوْلِهِمْ وَفِعْلِهِمْ، وليجعلْ
 عِبَادَتَهُ وَاجْتِهَادَهُ عَلَى سَنَنِهِمْ، وسلوكَهُ فِي طَرِيقِهِمْ،
 فِيمَا فَرِغَ مِنْهُ مِنْ كُلِّ عَمَلٍ صَالِحٍ، وَمَا فِيهِ مِنْ
 الْأَعْمَالِ ابْتَدَى، ولتكنْ هَمَّتُهُ فِي اللَّحَاقِ بِهِمْ،
 فَإِنَّ طَرِيقَهُمُ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ لِمَنْ اهْتَدَى^(١).



(١) «النهى عن الرقص والسماع» (٢/٧٥٢-٧٥٣).



البخل وطول الأمل

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله وسلامته عليه: «صَلَّاحُ أَوَّلِ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِالزُّهْدِ وَالْيَقِينِ، وَيَهْلِكُ آخِرُهَا بِالْبُخْلِ وَالْأَمَلِ» ^(١).

البُخْلُ: مَنَعُ إِفْطَاقِ الْمَالِ بَعْدَ حُصُولِهِ، وَحُبُّهُ وَإِمْسَاكُهُ.

عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله وسلامته عليه: «مَنْ سَيِّدُكُمْ يَا بَنِي سَلَمَةَ؟» قُلْنَا: جُدُّ بْنُ قَيْسٍ، عَلَيَّ أَنَا نُبْخَلُهُ، قَالَ: «وَأَيُّ دَاءٍ أَدَوَى مِنَ الْبُخْلِ؟! بَلْ

(١) أخرجه أحمد في «الزهد» (ص ١٦)، وحسنه لغيره الألباني رحمته الله في «الصحيححة» (٣٤٢٧).

سَيِّدُكُمْ عَمْرُو بْنُ الْجَمُوحِ»^(١).

وَالْمَعْنَى: أَيُّ عَيْبٍ أَقْبَحُ مِنَ الْبُخْلِ! وَأَيُّ مَرَضٍ
أَعْظَمُ مِنْهُ! لَا شَيْءَ أَعْظَمُ مِنْهُ، فَتَشْبِيهُهُ بِالذَّاءِ مِنْ
حَيْثُ كَوْنُهُ مُفْسِدًا لِلدِّينِ مُورِثًا لَهُ سُوءَ الشَّأْنِ، كَمَا
أَنَّ الذَّاءَ يُوْوِلُ إِلَى طُولِ الضَّنَى وَشِدَّةِ الْعَنَاءِ. وَمِنْ
ثُمَّ عَدَّ بَعْضُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ جَوَامِعِ الْكَلِمِ.

الْبُخْلُ يَدُلُّ عَلَى ضَعْفِ الْإِيْمَانِ وَعَدَمِ الْوُثُوقِ
بِضَمَانِ الرَّحْمَنِ، وَذَلِكَ جَالِبٌ إِلَى الْخُسْرَانِ
وَقَائِدٌ إِلَى الْهَوَانِ وَالْحِرْمَانِ^(٢).

(١) رواه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٩٦)، وصححه

الألباني رَحِمَهُ اللهُ فِي «صحيح الأدب المفرد» (٢٢٧).

(٢) «فتح الحميد شرح كتاب التوحيد» (٤/١٨١٣).

وَأَمَّا طُولُ الْأَمَلِ: فَإِنَّهُ عَائِقٌ عَنْ كُلِّ خَيْرٍ
وَطَاعَةٍ، جَالِبٌ لِكُلِّ شَرٍّ وَفِتْنَةٍ، دَاءٌ عَضَالٌ يُوقِعُ
الْخَلْقَ فِي أَنْوَاعِ الْبَلِيَّاتِ.

وَيَتَرْتَّبُ عَلَى طُولِ الْأَمَلِ أَرْبَعَةٌ أَشْيَاءٌ:
أَحَدُهَا: تَرْكُ الطَّاعَةِ، يَقُولُ الْمَرْءُ: سَوْفَ أَفْعَلُ،
وَالْأَيَّامُ بَيْنَ يَدَيْ.

الثَّانِي: تَرْكُ التَّوْبَةِ وَتَسْوِيفُهَا، يَقُولُ: سَوْفَ
أَتُوبُ، وَفِي الْأَيَّامِ السَّعَةِ وَأَنَا شَابٌّ، وَالتَّوْبَةُ بَيْنَ
يَدَيْ، وَأَنَا قَادِرٌ عَلَيْهَا مَتَى رِمْتُهَا، وَرُبَّمَا اخْتَطَفَهُ
الْأَجَلُ قَبْلَ إِصْلَاحِ الْعَمَلِ.

الثَّالِثُ: الْحِرْصُ عَلَى الْجَمْعِ، وَالِإِسْتِغَالُ
بِالدُّنْيَا عَنِ الْآخِرَةِ.

الرَّابِعُ: الْقَسْوَةُ فِي الْقَلْبِ وَالنَّسْيَانُ لِلْآخِرَةِ،
لِأَنَّ مَنْ أَمَلَ الْعَيْشَ الطَّوِيلَ، لَا يَذْكُرُ الْمَوْتَ
وَالْقَبْرَ، وَإِنَّمَا رِقَّةُ الْقَلْبِ وَصَفْوَتُهُ بِذِكْرِ الْمَوْتِ
وَالْقَبْرِ، وَالثَّوَابِ وَالْعِقَابِ وَأَحْوَالِ الْآخِرَةِ.

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلم:
«كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ إِلَّا فزُورُوهَا، فَإِنَّهَا
تُرْقِي الْقَلْبَ، وَتُدْمِعُ الْعَيْنَ، وَتُذَكِّرُ الْآخِرَةَ، وَلَا
تَقُولُوا هُجْرًا» (١).

فَمَنْ طَالَ أَمَلُهُ، قَلَّتْ طَاعَتُهُ، وَتَأَخَّرَتْ تَوْبَتُهُ،
وَكَثُرَتْ مَعْصِيَتُهُ، وَاشْتَدَّ حِرْصُهُ، وَقَسَا قَلْبُهُ،

(١) رواه الحاكم (١/٣٧٦)، وصححه الألباني رحمته الله في
«صحيح الجامع» (٤٥٨٤).

وَعَظُمَتْ غَفْلَتُهُ عَنِ الْعَاقِبَةِ، فَذَهَبَتْ - وَالْعِيَاذُ
بِاللَّهِ، إِنَّ لَمْ يَرْحَمْ اللَّهُ - آخِرَتُهُ؛ فَأَيُّ حَالٍ أَسْوَأُ
مِنْ هَذِهِ؟ وَأَيُّ آفَةٍ أَعْظَمُ مِنْ هَذِهِ؟ وَكُلُّ هَذَا
بِسَبَبِ طُولِ الْأَمَلِ.

* * *



مُحَقَّرَاتُ الذُّنُوبِ

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ:
«إِيَّاكُمْ وَمُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ، كَقَوْمٍ نَزَلُوا فِي بَطْنِ
وَادٍ، فَجَاءَ ذَا بَعُودٍ، وَجَاءَ ذَا بَعُودٍ، حَتَّى أَنْضَجُوا
خُبْزَتَهُمْ، وَإِنَّ مُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ مَتَى يُؤْخَذَ بِهَا
صَاحِبُهَا تُهْلِكُهُ» ^(١).

وَهَذَا تَشْبِيهٌ بَلِيغٌ مِنْ أَفْصَحِ النَّاسِ لِشُؤْمِ الذُّنُوبِ
وَخَطَرِهَا عَلَى الْعَبْدِ. وَمَعْنَى الْحَدِيثِ: أَنْ كُلَّ وَاحِدٍ
مِنْهُمْ جَاءَ بِعُودٍ حَطَبٍ حَتَّى أَوْقَدُوا نَارًا عَظِيمَةً

(١) رواه أحمد (٣٣١ / ٥)، وصححه الألباني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في
«الصحيحة» (٣٨٩).

فَطَبَخُوا وَاشْتَوَوْا، وَكَذَلِكَ فَإِنَّ مُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ
تَجْتَمِعُ عَلَى الْعَبْدِ - وَهُوَ يَسْتَهِينُ بِشَأْنِهَا - حَتَّى
تُهْلِكُهُ.

وَوَاحِدَةٌ مِنْ عِيدَانِ الْحَطَبِ لَا تَخْبِرُ خُبْرًا، وَلَا
تُنْضِجُ طَبْخًا، وَلَكِنْ إِذَا اجْتَمَعَتِ الْعِيدَانُ إِلَى
بَعْضِهَا وَأَوْقَدَتْ: أَشْعَلَتْ نَارًا عَظِيمَةً.

أَوْ تَدْرِي مَا مُحَقَّرَاتُ الذُّنُوبِ؟! إِنَّهَا الذُّنُوبُ
الَّتِي يَسْتَصْغِرُهَا الْعَبْدُ وَلَا يُبَالِي فَيَقَعُ فِيهَا بِغَيْرِ
حِسَابٍ، وَلَا يَزَالُ الشَّيْطَانُ يُهَوِّنُ عَلَيْهِ أَمْرَهَا حَتَّى
يُصِرَّ عَلَيْهَا.

و«الإِصْرَارُ عَلَى الْمَعْصِيَةِ - وَهُوَ الإِسْتِقْرَارُ
عَلَى الْمُخَالَفَةِ، وَالْعَزْمُ عَلَى الْمُعَاوَدَةِ - مَعْصِيَةٌ

أُخْرَى، وَذَلِكَ عَلَامَةٌ الْهَلَاكِ؛ لِأَنَّ الْإِصْرَارَ عَلَى
الذَّنْبِ إِذَا تَمَكَّنَ مِنَ الْقَلْبِ، فَإِنَّهُ يَعِزُّ عَلَيْهِ
التَّخَلُّصُ مِنْهُ كَمَا لَا يَخْفَى؛ فَكَمْ مِنْ إِنْسَانٍ تَسَاهَلَ
فِي صَغِيرَةٍ فَعَظُمَتْ، فَلَمْ يَسْتَطِعِ الْخُرُوجَ مِنْهَا.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ
الشَّيْطَانَ قَدْ أَيْسَرَ أَنْ يُعْبَدَ بِأَرْضِكُمْ هَذِهِ، وَلَكِنَّهُ
قَدْ رَضِيَ مِنْكُمْ بِمَا تُحَقِّرُونَ»^(١).

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ:
«يَا عَائِشَةُ! إِيَّاكَ وَمُحَقَّرَاتِ الْأَعْمَالِ، فَإِنَّ لَهَا مِنَ اللَّهِ
طَالِبًا»^(٢).

(١) رواه أحمد (٣٦٨/٢)، وصححه الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في
«الصحيحة» (٤٧١).

(٢) رواه ابن ماجه (٤٢٤٣)، وصححه الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في =

وَالْتَهَاوُنُ فِي صَغَائِرِ الذُّنُوبِ بِمَنْزِلَةِ الشَّرَارَةِ
مِنَ النَّارِ، تُرْمَى فِي الْحَشِيشِ الْيَابِسِ، فَأَحْدَثَتْ
حَرِيقًا هَائِلًا، كَمَا قِيلَ:

وَمُعْظَمُ النَّارِ مِنْ مُسْتَصْغِرِ الشَّرْرِ
فَتَكُونُ نَظْرَةً، ثُمَّ خَطْرَةً، ثُمَّ خَطْوَةً، ثُمَّ خَطِيئَةً.
قَالَ الْحَافِظُ الْحَكَمِيُّ:

لَا تَحْتَقِرْ شَيْئًا مِنَ الْمَآثِمِ
وَإِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالْخَوَاتِمِ
وَقَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «لَا تَحْقِرَنَّ يَسِيرَ
الْمَعْصِيَةِ، كَالْعُشْبِ الضَّعِيفِ يُفْتَلُ مِنْهُ حِبَالٌ،

= «الصحيحة» (٥١٣).

تَجْرُ السُّفُنَ».

وَقَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: مَثَلُ
الَّذِي يَجْتَنِبُ الْكِبَائِرَ وَيَقَعُ فِي الْمُحَقَّرَاتِ، كَرَجُلٍ
لَقِيَهُ سَبْعٌ فَاتَّقَاهُ حَتَّى نَجَا مِنْهُ، ثُمَّ لَقِيَهُ فَحُلَّ إِبِلٍ
فَاتَّقَاهُ فَنَجَا مِنْهُ، فَلَدَغَتْهُ نَمَلَةٌ فَأَوْجَعَتْهُ، ثُمَّ أُخْرَى،
ثُمَّ أُخْرَى حَتَّى اجْتَمَعْنَ عَلَيْهِ فَصَرَ عَنْهُ، وَكَذَلِكَ
الَّذِي يَجْتَنِبُ الْكِبَائِرَ وَيَقَعُ فِي الْمُحَقَّرَاتِ.
وَقَدْ قَالَ الشَّاعِرُ:

لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الذُّنُوبِ صَغِيرَهَا
إِنَّ الصَّغِيرَ غَدًا يَعُودُ كَبِيرًا
كُلُّ الذُّنُوبِ وَإِنْ تَقَادَمَ عَهْدُهَا
عِنْدَ الْإِلَهِ مُسَطَّرًا مَسْطُورًا

وَلِلَّهِ دَرُّ الْقَائِلِ:

قَدْ يُوبِقُ الْمَرْءَ أَمْرٌ وَهُوَ يَحْقِرُهُ

وَالشَّيْءُ يَا نَفْسُ يَنْمَا وَهُوَ يُحْتَقَرُ

وَقَالَ ابْنُ الْمُعْتَزِّ:

خَلَّ الذُّنُوبَ صَغِيرَهَا

وَكَبِيرَهَا ذَلِكَ التُّقَى

وَاصْنَعْ كَمَا شِ فَوْقَ أَر

ضِ الشَّوَاكِ يَحْذَرُ مَا يَرَى

لَا تَحْقِرَنَّ صَغِيرَةً

إِنَّ الْجِبَالَ مِنَ الْحَصَى

فَوَاحِدَةٌ مِنَ الْحَصَى لَا تُشَكِّلُ تَلًّا، وَلَا جَبَلًا،

وَلَكِنْ إِذَا كَثُرَتْ صَارَتْ تَلًّا، وَإِذَا تَرَكَمَتْ
شَكَّلَتْ جَبَلًا. وَهَكَذَا الْعَبْدُ يَتَسَاهَلُ فِي صَغَائِرِ
الذُّنُوبِ، حَتَّى تَغْمِرَهُ ذُنُوبُهُ وَتُحِيطَ بِهِ خَطِيئَتُهُ،
فَيَسْتَحْكِمَ الْهَلَاكَ.

طَاعَةُ اللَّهِ خَيْرٌ مَا اكْتَسَبَ الْعَبْدُ
فَكُنْ طَائِعًا لِلَّهِ لَا تَعْصِيَنَّهُ
مَا هَلَكَ النَّفْسُ إِلَّا الْمَعَاصِي
فَاجْتَنِبْ مَا نَهَاكَ لَا تَقْرَبَنَّه
إِنَّ شَيْئًا هَلَكَ نَفْسِكَ فِيهِ
يَنْبَغِي أَنْ تَصُونَ نَفْسَكَ عَنْه
فَلْيَحْذَرْ الْمُؤْمِنُ مِنْ صِغَارِ الذُّنُوبِ، كَمَا
يَحْذَرُ مِنْ شَرَارَةٍ.

لَا تَحْقِرَنَّ صَغِيرًا فِي مُعَامَلَةٍ
إِنَّ الْبَعُوضَةَ تُدْمِي مُقْلَةَ الْأَسَدِ

وَلَقَدْ وَصَفَ الصَّحَابِيُّ الْجَلِيلُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
مَسْعُودٍ رضي الله عنه، حَالَ الْمُؤْمِنِ الصَّادِقِ فِي خَشِيَّتِهِ مِنْ
ذُنُوبِهِ، فَقَالَ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَرَى ذُنُوبَهُ كَأَنَّهُ قَاعِدٌ
تَحْتَ جَبَلٍ، يَخَافُ أَنْ يَقَعَ عَلَيْهِ، وَإِنَّ الْفَاجِرَ يَرَى
ذُنُوبَهُ كَذُبَابٍ مَرَّ عَلَى أَنْفِهِ، فَقَالَ بِهِ هَكَذَا» (١).

وَكَانَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه يَقُولُ لِتَلَامِيذِهِ مِنْ
التَّابِعِينَ مُحَذَّرًا لَهُمْ مِنْ صَغَائِرِ الذُّنُوبِ: «إِنَّكُمْ
لَتَعْمَلُونَ أَعْمَالًا هِيَ أَدْقُ فِي أَعْيُنِكُمْ مِنَ الشَّعْرِ،
إِنْ كُنَّا لَنَعُدُّهَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه وآله وسلم مِنْ

(١) رواه البخاري (٦٣٠٨).

المُوبِقَاتِ»^(١) أَي: المَهْلِكَاتِ.

وَاعْلَمْ - بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ - : بِأَنَّهُ لَا يَفُوزُ غَدًا إِلَّا
الْمُخْفُونَ مِنَ الذُّنُوبِ.

عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ:
«إِنَّ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ عَقَبَةٌ كَوْوَدًا، لَا يَنْجُو مِنْهَا إِلَّا كُلُّ
مُخَفٍّ»^(٢).

وَتِلْكَ الْعَقَبَةُ الْمَوْتُ وَمَا بَعْدَهُ مِنَ الشَّدَائِدِ: مِنَ
الْقَبْرِ وَالْحَشْرِ، وَالْوُقُوفِ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ تَعَالَى فِي
الْمَحْشَرِ، وَالْحِسَابِ وَالصَّرَاطِ وَالْمِيزَانِ. وَمَنْ

(١) رواه البخاري (٦٤٩٢).

(٢) رواه البزار «كشف الأستار» (٣٦٩٦)، وصححه
الألباني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في «الصحيحه» (٢٤٨٠).

عَلِمَ يَقِينًا بِوُقُوعِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ، يُخَفِّفُ أَثْقَالَهُ
بِامْتِثَالِ أَوْامِرِ اللَّهِ وَاجْتِنَابِ نَوَاهِيهِ (١).



(١) «التوبة طريق إلى الجنة» (ص ٤٠ - ٤٣).

الغلو في الدين^(١)



عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله -
غَدَاةَ الْعَقَبَةِ وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ -: «الْقُطُّ لِي حَصِيٌّ»،
فَلَقَطْتُ لَهُ سَبْعَ حَصِيَّاتٍ هُنَّ حَصِيُّ الْخَذْفِ، فَجَعَلَ
يَنْفُضُهُنَّ فِي كَفِّهِ، وَيَقُولُ: «أَمْثَالُ هَؤُلَاءِ فَارْمُوا» ثُمَّ
قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ؛ فَإِنَّمَا
أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الْغُلُوَّ فِي الدِّينِ»^(٢).

(١) أنصح بقراءة كتاب «الغلو في الدين»: لفضيلة الشيخ الدكتور عبد الرحمن اللويحق حفظه الله.

(٢) رواه ابن ماجه (٣٠٢٩)، وصححه الألباني رحمته الله في «صحيح سنن ابن ماجه» (٢٤٧٣).

فَقَدْ جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْغُلُوِّ فِي الدِّينِ: أَنْ
يَخْتَارَ الْحَاجُّ إِذَا أَرَادَ رَمِيَ الْجَمْرَاتِ بِمِنَى
الْحَصَى الْكَبِيرَةَ، وَأَمَرَ أَنْ تَكُونَ مِثْلَ الْخَذْفِ.
«يَعْنِي أَكْبَرَ مِنْ حَبِّ الْحِمِّصِ بِقَلِيلٍ، وَلَا يَأْخُذُ
حَصَى كِبَارًا، فَإِنَّ هَذَا مِنَ الْغُلُوِّ فِي الْعِبَادَةِ، وَالْغُلُوُّ
يُفْسِدُ الْعِبَادَةَ، فَبَعْضُ النَّاسِ يَأْخُذُ حَصَى كَبِيرَةً
وَيَقُولُ: أَنَا أَقَاتِلُ الشَّيْطَانَ وَهَذِهِ لَا تَصْنَعُ بِالشَّيْطَانِ
شَيْئًا هَذِهِ الْحَصِيَّاتُ الصَّغِيرَةُ، فَيَأْخُذُ الْكِبَارَ يَرِيدُ
أَنْ يَقْتَلَ الشَّيْطَانَ، وَيُظَنُّ أَنْ الرَّمِيَّ إِنَّمَا هُوَ قَتْلٌ
لِلشَّيْطَانِ، الرَّمِيُّ عِبَادَةٌ وَذَكَرُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ،
وَالشَّيْطَانُ بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ يَضْحَكُ عَلَيْنَا، لِأَنَّا خَالَفْنَا
سُنَّةَ نَبِيِّنا ﷺ، فَالْعِبَادَاتُ مَدَارُهَا عَلَى التَّوْقِيفِ،

نرْمِي كَمَا رَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وبمثلِ الحَصِيَّاتِ
الَّتِي رَمَى بِهَا ﷺ، هَذَا هُوَ الْوَاجِبُ» (١).

وَمَعَ هَذَا التَّحْذِيرِ الشَّدِيدِ مِنَ الْغُلُوِّ فِي الدِّينِ،
وَقَعَ الْمُسْلِمُونَ فِيهِ مَعَ الْأَسْفِ الشَّدِيدِ.

وَالْغُلُوُّ فِي الْعِبَادَاتِ، هُوَ: الزِّيَادَةُ فِيهَا عَنِ
الْحَدِّ الْمَشْرُوعِ: كَمِيَّةً وَكَيْفِيَّةً وَوَقْتًا، إِلَى غَيْرِ
ذَلِكَ، لَا نُحَدِّثُ شَيْئًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِنَا.

وَالْبَدْعَةُ تَنْقَسِمُ إِلَى قَسْمَيْنِ: بَدْعَةٍ حَقِيقِيَّةٍ،
وَبَدْعَةٍ إِضَافِيَّةٍ.

الْبَدْعَةُ الْحَقِيقِيَّةُ: إِذَا أُحْدِثَ شَيْءٌ لَا أَصْلَ لَهُ،

(١) «تسهيل الإلمام بفقهِ الأحاديث من بلوغ المرام» (٣/٣٦٦).

مثل المولد والتبرك بالآثار.

والإضافية: أن نُحَدِّثَ للعبادة المشروعة وقتًا
أو صفةً لم يشرعها الله ورسوله، كما لو قلنا:
ليلة النصف من شعبان يصلون الناس ويتهجّدون،
أو نصوم النصف من شعبان.

فالصيام مشروع، وقيام الليل مشروع، لكن إذا
حدّدناه بوقتٍ لا دليل عليه، فهذا بدعة إضافية،
لأن أصل العبادة مشروع.

ومن مظاهر الغلو التي شاعت في هذا الزمان:
مسألة التكفير عند جماعة التكفير، بدون ضوابط
وقواعد، فكفروا وفجروا وقتلوا.

فالواجب علينا أن نحذر من هذا، وأن نلزم

طَرِيقَ الْإِسْتِقَامَةِ فِي كُلِّ شَيْءٍ .
فَالْغُلُوبُ هَلَاكٌ فِي الدُّنْيَا، وَهَلَاكٌ فِي الْآخِرَةِ،
وَلَا يَأْتِي بِخَيْرٍ أَبَدًا.

* * *

التَّنَطُّعُ



عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ» قَالَهَا ثَلَاثًا ^(١).

الهِلَاكُ: ضِدُّ الْبَقَاءِ، يَعْنِي أَنَّهُمْ تَلْفُؤُوا وَخَسِرُوا،
وَالْمُتَنَطِّعُونَ: هُمُ الْمُتَشَدِّدُونَ ^(٢). وَلِهَذَا جَاءَ فِي
الْحَدِيثِ: «لَا تُشَدِّدُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ؛ فَإِنَّمَا هَلَكَ
مَنْ قَبْلَكُمْ بِتَشْدِيدِهِمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ، وَسَتَجِدُونَ
بَقَايَاهُمْ فِي الصَّوَامِعِ وَالْدِّيَارَاتِ» ^(٣).

(١) رواه مسلم (٢٦٧٠).

(٢) «شرح رياض الصالحين» (١/٥٥٨).

(٣) أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٩٧/٤)، وحسنه =

(قَالَهَا ثَلَاثًا) - أَي هَذِهِ الْكَلِمَةَ، أَوْ الْجُمْلَةَ -
ثَلَاثًا، إِنَّمَا رَدَّدَ ﷺ الْقَوْلَ ثَلَاثًا تَهْوِيلًا وَتَحْذِيرًا
وَتَنْبِيْهًا وَتَأْكِيدًا، لِتَحَقُّقِ وَقُوعِ الْهَلَاكِ عَلَى مَنْ
فَعَلَ ذَلِكَ.

«وَكَمْ تَحْتَ هَذِهِ الْكَلِمَةِ مِنْ مُصِيبَةٍ تَعُودُ عَلَى
أَهْلِ اللِّسَانِ بِمَا يُؤَدِّيهِمْ إِلَى تَغْيِيرِ الْأَدْيَانِ،
وَهَلَاكِ الْأَبْدَانِ، نَسَأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ مِنَ الدُّخُولِ
فِي الْوَبَالِ»^(١).

كَذَلِكَ أَيْضًا: مِنَ التَّشْدِيدِ فِي الْعِبَادَةِ، أَنْ يُشَدِّدَ
الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ فِي الصَّلَاةِ أَوْ فِي الصَّوْمِ أَوْ

= لغيره العلامة الألباني رَحِمَهُ اللهُ فِي «الصَّحِيحَةَ» (٣١٢٤).

(١) «فتح الحميد شرح كتاب التوحيد» (٢/٨٥٨).

فِي غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَسْرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ إِذَا شَدَّدَ عَلَى نَفْسِهِ فِيمَا يَسْرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ فَهُوَ هَالِكٌ، وَمِنْ ذَلِكَ: مَا يَفْعَلُهُ بَعْضُ الْمَرَضَى - وَلَا سِيَّمَا فِي رَمَضَانَ - حَيْثُ يَكُونُ اللَّهُ قَدْ أَبَاحَ لَهُ الْفِطْرَ وَهُوَ مَرِيضٌ، وَيَحْتَاجُ إِلَى الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ، وَلَكِنَّهُ يُشَدِّدُ عَلَى نَفْسِهِ فَيَبْقَى صَائِمًا، فَهَذَا أَيْضًا نَقُولُ: إِنَّهُ يَنْطَبِقُ عَلَيْهِ الْحَدِيثُ: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ».

وَمِنْ ذَلِكَ: مَا يَفْعَلُهُ بَعْضُ النَّاسِ مِنَ التَّنَطُّعِ فِي صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى وَالتَّقَعُّرِ فِيهَا، حَيْثُ يَسْأَلُونَ عَمَّا لَمْ يَسْأَلْ عَنْهُ الصَّحَابَةُ رضي الله عنهم (١).

فَيَقُولُونَ مَثَلًا فِي قَوْلِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم: «يَنْزِلُ رَبُّنَا

(١) «القول المفيد على كتاب التوحيد» (١/ ٣٧٧).

تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلُّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، حِينَ
يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ»^(١): «كَيْفَ يَنْزِلُ؟ وَلِمَ
ثُلُثُ اللَّيْلِ؟ وَثُلُثُ اللَّيْلِ يَدُورُ عَلَى الْأَرْضِ
كُلَّهَا؛ مَعْنَى هَذَا: أَنَّهُ نَازِلٌ دَائِمًا، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ
مِنَ الْكَلَامِ الَّذِي لَا يُوجِرُونَ عَلَيْهِ، وَلَا يُحْمَدُونَ،
بَلْ هُمْ إِلَى الْإِثْمِ أَقْرَبُ مِنْهُمْ إِلَى السَّلَامَةِ، وَهُمْ
إِلَى الذَّمِّ أَقْرَبُ مِنْهُمْ إِلَى الْمَدْحِ.

هَذِهِ الْمَسَائِلُ الَّتِي لَمْ يُكَلِّفْ بِهَا الْإِنْسَانُ،
وَهِيَ مِنْ مَسَائِلِ الْغَيْبِ، وَلَمْ يَسْأَلْ عَنْهَا مَنْ هُوَ
خَيْرٌ مِنْهُ، وَأَحْرَصُ مِنْهُ عَلَى مَعْرِفَةِ اللَّهِ بِأَسْمَائِهِ
وَصِفَاتِهِ، يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُمَسِكَ عَنْهَا، وَأَنْ يَقُولَ:

(١) حديث متواتر: رواه البخاري (١١٤٥)، ومسلم (٧٥٨).

سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَصَدَّقْنَا وَآمَنَّا، أَمَا أَنْ يَبْحَثَ [عَنْ] أَشْيَاءَ دَقِيقَةٍ مَا لَهَا فَايِدَةٌ، فَإِنَّ هَذَا لَا شَكَّ أَنَّهُ مِنَ التَّنَطُّعِ^(١).

وَمِنْ ذَلِكَ أَيْضًا: مَا يَفْعَلُهُ بَعْضُ الْمُتَشَدِّدِينَ فِي الْوُضُوءِ، حَيْثُ تَجِدُهُ مَثَلًا يَتَوَضَّأُ ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا، أَوْ أَكْثَرَ وَهُوَ فِي عَافِيَةٍ مِنْ ذَلِكَ، وَبَعْضُ النَّاسِ تَجِدُهُ يُشَدِّدُ فِي الْمَاءِ فَيَشَدِّدُ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ إِذَا اسْتَرَسَلَ مَعَ هَذَا الْوَسْوَاسِ مَا كَفَاهُ أَرْبَعٌ أَوْ خَمْسٌ وَلَا سِتٌّ وَلَا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، فَيَسْتَرَسِلُ مَعَهُ الشَّيْطَانُ حَتَّى

(١) «شرح رياض الصالحين» (١/ ٥٦٠)، لفضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ اللهُ.

يَخْرُجَ عَنْ طَوْرِهِ.

أَيْضًا فِي الْإِغْتِسَالِ مِنَ الْجَنَابَةِ، تَجِدُ الْبَعْضَ
يَتَعَبُ تَعَبًا عَظِيمًا عِنْدَ الْإِغْتِسَالِ فِي إِدْخَالِ الْمَاءِ
فِي أُذُنَيْهِ، وَفِي إِدْخَالِ الْمَاءِ فِي مَنْخَرَيْهِ، وَكُلُّ
هَذَا دَاخِلٌ فِي قَوْلِ الرَّسُولِ ﷺ: «هَلَكَ
الْمُتَنَطِّعُونَ، هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ» فَكُلُّ مَنْ شَدَّدَ عَلَى
نَفْسِهِ فِي أَمْرٍ قَدْ وَسَّعَ اللَّهُ لَهُ فِيهِ، فَإِنَّهُ يَدْخُلُ فِي
هَذَا الْحَدِيثِ ^(١).

وَالْحَاصِلُ: أَنَّ كُلَّ مَا يَصْدُقُ عَلَيْهِ لُغَةً، أَوْ
شَرَعًا: أَنَّهُ تَنْطَعٌ فِي الدِّينِ، وَتَعَمَّقُ فِي أَحْكَامِ

(١) «شرح رياض الصالحين» (١/ ٥٦٠ - ٥٦١)، للشيخ ابن
عشيمين رَحِمَهُ اللَّهُ.

الشَّرْعَ الْمُبِينِ، فَهُوَ يَدْخُلُ تَحْتَ هَذَا الْحَدِيثِ،
 دُخُولًا أَوْلِيًّا. وَمَا أَجْمَعُهُ لِلْمَعَانِي، مِنْ كُلِّ بَابٍ
 مِنَ الْبِدْعِ، وَالْحَوَادِثِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ! فَاشْدُدْ يَدَيْكَ
 عَلَى مَنْطُوقِهِ، وَمَفْهُومِهِ. وَاَعْرِضْ ظَاهِرَكَ وَبَاطِنَكَ
 عَلَيْهِ، حَتَّى يَمِيزَ اللَّهُ لَكَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ،
 وَتَعْرِفَ مَا هُوَ صَوَابٌ وَيُسْرٌ، وَتُنْكِرَ مَا هُوَ تَعَمُّقٌ
 وَخَوْضٌ وَعُسْرٌ. وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ وَهُوَ الْمُسْتَعَانُ.

* * *

كُثْرَةُ الْخَبَثِ



عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ رضي الله عنها: أَنَّ النَّبِيَّ صلوات الله عليه وآله وسلم دَخَلَ عَلَيْهَا فَرِغًا يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيُلْ لِلْعَرَبِ مِنَ شَرْقٍ قَدْ اقْتَرَبَ، فَتِخَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ» - وَحَلَّقَ بِإِصْبَعِهِ الْإِبْهَامَ وَالَّتِي تَلِيهَا - . فَقَالَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ رضي الله عنها: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْهَلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟! قَالَ: «نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْخَبَثُ» ^(١) .

وَيُلْ: الْخِزْيُ وَالْهَلَاكُ وَالْعَذَابُ .

(١) رواه البخاري (٣٣٤٦)، ومسلم (٢٨٨٠).

رَدَم يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ: الرَّدَم: السَّدُّ العَظِيمُ،
 وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَجْعَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ رَدْمًا﴾
 [الكهف: ٩٥] أَي سَدًّا مَتِينًا، وَالرَّدَمُ أَكْبَرُ مِنَ السَّدِّ
 وَأَوْثَقُ، فَهُوَ السَّدُّ المَتِينُ وَالْحَاجِزُ الحَصِينُ.
 وَرَدَمٌ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ: هُوَ السَّدُّ العَظِيمُ الَّذِي
 بَنَاهُ (ذُو القَرْنَيْنِ)، وَإِلَى ذَلِكَ تُشِيرُ الآيَةُ
 الكَرِيمَةُ: ﴿قَالُوا يَبْنَؤُا الْقَرْنَيْنِ إِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ
 مُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ فَهَلْ نَجْعَلُ لَكَ خَرْجًا عَلَىٰ أَنْ
 تَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدًّا﴾ [الكهف: ٩٤].

حَلَقَ بِأَصْبَعِيهِ: جَعَلَ السَّبَابَةَ فِي أَصْلِ الإِبْهَامِ
 وَضَمَّهَا، حَتَّى لَمْ يَبْقَ بَيْنَهُمَا إِلَّا خَلْلٌ يَسِيرٌ.
 «أَنْهَلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟!»: أَي وَبِهِمْ يُدْفَعُ

الْبَلَاءُ، وَيُزَالُ الْعَنَاءُ. قَالَ ﷺ: «نَعَمْ»: أَي تَهْلِكُونَ
وَالْحَالُ مَا ذُكِرَ.

الْخَبَثُ: «اسْمٌ جَامِعٌ يَجْمَعُ الزَّنَى وَغَيْرَهُ، مِنْ
الشَّرِّ وَالْفَسَادِ وَالْمُنْكَرِ فِي الدِّينِ»^(١).

وَمَعْنَى الْحَدِيثِ: إِذَا كَثُرَ الشَّرُّ وَالْفَسَادُ،
وَانْتَشَرَتِ الْمَعَاصِي وَالْمُنْكَرَاتُ، هَلَكَ النَّاسُ
جَمِيعًا: صَالِحُهُمْ وَطَالِحُهُمْ، وَأَحَاطَ بِهِمُ
الْعَذَابُ. فَظُهُورُ الْمَعَاصِي مِنْ أَسْبَابِ الْهَلَاكِ
الْعَامِّ، الَّذِي لَا يَنْجُو مِنْهُ صَالِحٌ وَلَا طَالِحٌ.

* * *

(١) «التمهيد» (٢٤/٣٠٧).

تَرْكُ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ



عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ:
«مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا، كَمَثَلِ
قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ
أَعْلَاهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا؛ فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا
إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ الْمَاءِ، مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ فَقَالُوا:
لَوْ أَنَّا خَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرْقًا، وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا؛
فَإِنْ يَتْرُكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا، وَإِنْ
أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَوْا وَنَجَّوْا جَمِيعًا» ^(١).

(١) رواه البخاري (٢٤٩٣).

«مَثَلُ الْقَائِمِ فِي حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا»
الْقَائِمُ فِيهَا: يَعْنِي الَّذِي اسْتَقَامَ عَلَى دِينِ اللَّهِ،
فَقَامَ بِالْوَاجِبِ، وَتَرَكَ الْمُحَرَّمَ، وَالْوَاقِعُ فِيهَا: فِي
حُدُودِ اللَّهِ، أَي: الْفَاعِلُ لِلْمُحَرَّمَ أَوْ التَّارِكُ لِلْوَاجِبِ.
«كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ» يَعْنِي: ضَرَبُوا
سَهْمًا، وَهُوَ مَا يُسَمَّى بِالْقُرْعَةِ، أَيُّهُمْ يَكُونُ الْأَعْلَى؟
«فَصَارَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا، وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، وَكَانَ
الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ الْمَاءِ» يَعْنِي إِذَا
طَلَبُوا الْمَاءَ لِيَشْرَبُوا مِنْهُ «مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ»
يَعْنِي الَّذِينَ فِي أَعْلَاهَا؛ لِأَنَّ الْمَاءَ لَا يُقَدَّرُ عَلَيْهِ إِلَّا
مِنْ فَوْقٍ، «فَقَالُوا: لَوْ أَنَّا خَرَقْنَا فِي نَصِينَا» يَعْنِي: لَوْ
نَخَرَقُ خَرَقًا فِي مَكَانِنَا نَسْتَقِي مِنْهُ، حَتَّى لَا نُؤْذِيَ مَنْ

فوقنا، هَكَذَا قَدِرُوا وَأَرَادُوا.

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَإِنْ يَتْرُكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا
هَلَكُوا جَمِيعًا»؛ لِأَنَّهُمْ إِذَا خَرَقُوا خَرَقًا فِي أَسْفَلِ
السَّفِينَةِ دَخَلَ الْمَاءُ، ثُمَّ أَغْرَقَ السَّفِينَةَ، «وَإِنْ
أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ» وَمَنَعُوهُمْ مِنْ ذَلِكَ «نَجَوْا
وَنَجَوْا جَمِيعًا» يَعْنِي نَجَا هُوَ لَاءٌ وَهَوُ لَاءٌ.

وَهَذَا الْمَثَلُ الَّذِي ضَرَبَهُ النَّبِيُّ ﷺ هُوَ مِنْ
الْأَمْثَالِ الَّتِي لَهَا مَغْزَى عَظِيمٌ وَمَعْنَى عَالٍ، فَالنَّاسُ
فِي دِينِ اللَّهِ كَالَّذِينَ فِي سَفِينَةٍ فِي لُجَّةِ النَّهْرِ،
فَهُمْ تَتَقَادِفُهُمُ الْأَمْوَاجُ، وَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ بَعْضُهُمْ -
إِذَا كَانُوا كَثِيرِينَ - فِي الْأَسْفَلِ وَبَعْضُهُمْ فِي
الْأَعْلَى، حَتَّى تَتَوَازَنَ حُمُولَةُ السَّفِينَةِ، وَحَتَّى لَا

يُضَيِّقُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ؛ وَفِيهِ أَنَّ هَذِهِ السَّفِينَةَ
 الْمُشْتَرَكَةَ بَيْنَ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ: إِذَا أَرَادَ أَحَدٌ مِنْهُمْ أَنْ
 يُخَرِّبَهَا، فَإِنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يُمَسِّكُوا عَلَى يَدَيْهِ، وَأَنْ
 يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ، لِيَنْجُوا جَمِيعًا، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا
 هَلَكُوا جَمِيعًا، هَكَذَا دِينَ اللَّهِ، إِذَا أَخَذَ الْعُقَلَاءُ
 وَأَهْلُ الْعِلْمِ وَالِدِينَ عَلَى الْجَهَّالِ وَالسُّفَهَاءِ نَجَوْا
 جَمِيعًا، وَإِنْ تَرَكَوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا،
 كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ
 ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ [الأنفال: ٢٥] (١).

* * *

(١) «شرح رياض الصالحين» (١/٧٠٨-٧٠٩).



الغَيْبَةُ

عَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صلوات الله عليه وآله وسلم، وَجَاءَتِ الْأَعْرَابُ - نَاسٌ كَثِيرٌ مِنْ هَاهُنَا وَهَاهُنَا -، فَسَكَتَ النَّاسُ لَا يَتَكَلَّمُونَ غَيْرُهُمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعَلَيْنَا حَرَجٌ فِي كَذَا وَكَذَا؟ فِي أَشْيَاءٍ مِنْ أُمُورِ النَّاسِ لَا بَأْسَ بِهَا. فَقَالَ: «يَا عِبَادَ اللَّهِ! وَضَعَ اللَّهُ الْحَرَجَ، إِلَّا امْرَأًا اقْتَرَضَ امْرَأًا ظَلَمًا، فَذَاكَ الَّذِي حَرَجَ وَهَلَكَ»^(١).

«الْحَرَجُ»: فِي الْأَصْلِ الضَّيْقُ، وَيَقَعُ عَلَى

(١) رواه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٩١)، وصححه الألباني رحمته الله في «صحيح الأدب المفرد» (٢٢٣).

الإِثْمِ وَالْحَرَامِ.

اِقْتَرَضَ: أَي وَقَعَ فِيهِ وَعَابَهُ وَنَالَ مِنْهُ بِالْغَيْبَةِ،
وَأَصْلُ الْكَلِمَةِ مِنَ الْقَرْضِ وَهُوَ الْقَطْعُ.

وَقَوْلُهُ: «حَرَجَ»: أَي أَثِمَ وَاسْتَوْجَبَ الْعُقُوبَةَ.

وَهَذِهِ الْخَصْلَةُ مِنْ أَقْبَحِ الْقَبَائِحِ وَأَكْثَرِهَا انْتِشَارًا
فِي النَّاسِ، حَتَّى مَا يَسْلَمُ مِنْهَا إِلَّا الْقَلِيلُ مِنَ
النَّاسِ، فَلَا يَخْلُو مَجْلِسٌ مِنَ الْمَجَالِسِ، إِلَّا
وَالْغَيْبَةُ إِدَامُهُمْ وَحَلْوَاهُمْ، وَفَاكِهِتُهُمْ يَتَفَكَّهُونَ بِهَا.

فَكَمْ أَفْسَدَتِ الْغَيْبَةُ مِنْ أَعْمَالِ الصَّالِحِينَ،
وَكَمْ أَحْبَطَتْ مِنْ أَجُورِ الْعَامِلِينَ، وَكَمْ جَلَبَتْ مِنْ
سَخَطِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

إِنَّهَا فَاكِهَةٌ مَسْمُومَةٌ أَحْلَى فِي الْأَلْسُنِ مِنَ
الزُّلَالِ. تِلْكَ هِيَ فَاكِهَةُ الْمَجَالِسِ لَا يَشْبَعُ طَاعِمُهَا.
وَإِنَّ أَكْثَرَ الْمَجَالِسِ تُقَدَّمُ فِيهَا هَذِهِ الْفَاكِهَةُ.

فَلِعُمُومِ الْحَاجَةِ إِلَى التَّحْذِيرِ مِنْهَا، أَنْصَحُ
الْقَارِئَ الْكَرِيمَ بِقِرَاءَةِ كُتَيْبِ «الغَيْبَةِ» وَأَثَرِهَا
السِّيِّئِ فِي الْمُجْتَمَعِ» لِلشَّيْخِ الْفَاضِلِ: حُسَيْنِ
الْعَوَايِشَةِ حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى.

نَسَأَلُ اللهُ تَعَالَى أَنْ يَجْعَلَنَا وَإِيَّاكُمْ، بِمَا عَلِمْنَاهُ
عَامِلِينَ، وَلَوْجْهِهِ بِهِ مَرِيدِينَ، وَأَنْ لَا يَجْعَلَهُ وَبَالًا
عَلَيْنَا، وَأَنْ يَضَعَهُ فِي مِيزَانِ الصَّالِحَاتِ إِذَا رُدَّتْ
أَعْمَالُنَا إِلَيْنَا، إِنَّهُ جَوَادٌ كَرِيمٌ.
وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

الفهرس

الصفحة	الموضوع
٣	اَلْمَقْتَضَى
٥	التنافسُ في الدنيا
١٦	ثلاثُ خصالٍ مُهلِكَاتٌ
٢٢	الاختلافُ
٤٣	البخلُ وطولُ الأملِ
٤٨	مُحَقَّرَاتُ الذُّنُوبِ
٥٨	الغُلُوُّ فِي الدِّينِ
٦٣	التَّنَطُّعُ
٧٠	كثرةُ الخَبَثِ
٧٣	تركُ الأمرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ
٧٧	الغَيْبَةُ
٨٠	الفهرس